الأكاديمية للدراسات
الإجتماعية والإنسانية

إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

Risk Management in Islamic Banks

[أ] بريكي عبلة، [ب] د. فرج شعبان
[أ] طالبة دكتوراه تخصص نقود وبنوك جامعة البويرة
[ب] أستاذ محاضر "أ" جامعة البويرة

ملخص

إن الصناعة البنكية لا يمكن أن تشتغل من دون مواجهة عدة مخاطر تستوجب التعرف عليها و قياسها من أجل تحديد الطريقة الصحيحة لإدارتها و التحكم بها، ويمكن تصنيف المخاطر التي تواجه البنوك الإسلامية إلى مخاطر مالية تنشأ عن علاقاتها التمويلية مع الغير، ومخاطر غير مالية تعود أسبابها إلى الأخطاء التقنية والتنظيمية والشرعية التي يقع فيها البنك، إلا أن كلى الصنفين من المخاطر يؤدي في مجمله إلى خسائر مالية تستوجب التنبؤ بها وقياسهاعن طريق إدارة المخاطر، هذا المفهوم الذي لا يعتبر دخيلا على فقه المعاملات المالية الإسلامية وإنما متجذرا فيه ويخضع لأحكام الشريعة الإسلامية، التي توجب الاشتراك في الخسائر و العوائد بنسب عادلة بين البنك والعميل.

من هذا المنطلق يعمل بنك البركة الجزائري أثناء قيامه بمختلف نشاطاته على خلق التوازن بين العائد و المخاطرة من خلال إدارة المخاطر مع الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية، و التشريعات المحلية و العالمية التي تنظم هذه العملية، ونظرا لعدم ملائمة النظام المالي مع متطلبات عمل البنوك الإسلامية في الجزائر فإن بنك البركة الجزائري يؤثر العمليات التمويلية ذات الطابع التجاري التي تتميز بالعائد المضمون والمخاطرة المعتدلة، في حين يتجنب تلك الصيغ التمويلية التي يرتفع فيها احتمال المخاطرة وتضطره إلى توظيف خبرات في مختلف الميادين الاقتصادية لدراسة جدوى المشاريع الممولة، مما يزيد من حجم التكاليف التي لا تحقق له عوائد كافية.

الكلمات الدالة: مخاطرة، مخاطر مالية، مخاطر غير مالية، إدارة المخاطر، اتفاقية بازل.

Abstract

The banking industry cannot operate without facing several risks that need to be identified and measured in order to determine the correct way of managing and controlling them. The risks facing Islamic banks can be divided into financial risks arising from the bank financial relationships with others and non-financial risks that are resulting from technical, regulatory and legitimate errors where the bank is located. However, both types of risk lead to financial losses which need to be predicted and measured through risk management. This concept is not strange for the Islamic financial transactions jurisprudence but compliance with the rules of Islamic law, which requires equity between the bank and the customer in sharing losses and returns.

From this perspective, Al Baraka Bank of Algeria is working to create a balance between return and risk through risk management, with adhering to the rules of Islamic law; local and international legislations that organizing this process. Due to the inadequacy of the financial system with the requirements of Islamic banks in Algeria, Al Baraka Bank of Algeria favors financing operations of a commercial nature characterized by guaranteed returns and moderate risk, and avoids those financing formulas where risk is high, which forced the bank to hire experts in various economic fields to conduct a feasibility study of the funded projects, which increases the volume of costs which do not generate sufficient returns.

Keywords: *Risk, Financial Risk, non-financial Risk, Risk Management, Basel Convention.*

مقدمة

تعتبر عملية إدارة المخاطر من أكبر التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية منذ بداية ظهورها، واكتسبت هذه العملية أهميته و دورا متعاظمين مع الوقت بانتشار البنوك الإسلامية في مختلف أنحاء العالم، و بما أنها أصبحت جزءا لا يتجزء من الأجهزة المصرفية للعديد من الدول بات لزاما عليها الالتزام بتطبيق متطلبات و مبادئ إدارة المخاطر آخذة بعين الاعتبار الطبيعة الخاصة للمخاطر التي تتعرض لها دون غيرها من البنوك التقليدية، مع الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية ، و مراعاة الأنظمة و القوانين المعمول بها في هذا المجال محليا و دوليا.

و بالجزائر لا تزال الصيرفة الإسلامية في بداية الطريق، فعدد البنوك الإسلامية بها لا يتعدى الاثنان، يعتبر بنك البركة الجزائري أحدهما و الأقدم نشأة حيث ينشط بالجزائر بالتنسيق مع مجموعة البركة الدولية، ونظرا لوعيه بتزايد المخاطر في البيئة التي ينشط فيها، فقد أولى اهتماما خاصا بإدارة المخاطر وظهر هذا الاهتمام خاصة عند إنشائه لمديرية إدارة المخاطر ليتم إنجاز هذه الوظيفة بطريقة أكثر دقة، و استقلالية و نجاعة.

و من خلال هذا البحث سنحاول الإجابة على الإشكالية التالية:

إلى أي مدى يمكن للبنوك الإسلامية التحكم بإدارة مخاطرها من خلال الأساليب التي تعتمدها؟

و للإجابة على هذه الإشكالية ارتأينا البحث في النقاط التالية:

طبيعة المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية؛

أساليب إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية؛

الواقع التطبيقي لإدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري؛

I- طبيعة المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية

يواجه العمل في البنوك الإسلامية العديد من المخاطر التي تفرزها مصادر عدة.

أولا:مفهوم الخطر.

1- تعريف أهل الفقه

قال عنها ابن القيم رحمه الله"المخاطرة مخاطرتان، مخاطرة التجارة، و هو أن يشتري السلعة بقصد أن يبيعها، و يربح و يتوكل على الله في ذلك، والخطر الثاني الميسر الذي يتضمن أكل المال بالباطل"و يرى الباحث حمزة محمد عبد الكريم محمد حماد في كتابه مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية أن التعريف المختار للمخاطر هو احتمال وقوع الخسارة و هو ما عبر عنه ابن القيم رحمه الله بمخاطرة التجارة، لكون الدخول في التجارة والمشاريع الاستثمارية لا يعتمد النجاح فيها على الحظ بل يكون للإنسان فيها رأي و تدبير[1].

2- التعريف الاقتصادي للمخاطرة: عرفها الاقتصاديون بأنها الخسارة المادية المحتملة نتيجة لوقوع حادث معين[2]، و أنها احتمالية إذا تحققت تجر أضرارا، و هي تأتي دائما من عدم معرفة النتيجة التي ستقع من بين عدة نتائج مختلفة[3]، حيث أن معظم التعاريف التي أعطيت للمخاطرة اتفقت على أنها ذلك الموقف الذي يكون فيه البنك في حالة عدم تأكد، و احتمال عدم تحقق العوائد المتوقعة.

ثانيا: أنواع المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية

على غرار باقي البنوك التجارية تتعرض البنوك الإسلامية لمخاطر متعددة، و متنوعة:

1- المخاطر المالية: و هي المخاطر التي تسبب خسائر مالية لبنك.

أ-المخاطر الائتمانية: و تعتبر من أهم المخاطر التي يتعرض لها البنك الإسلامي في علاقته مع طالبي التمويل، و تتعلق هذه المخاطر باحتمالات عدم قدرة المدين على التسديد في الوقت المحدد للسداد، و بالشروط المتفق عليها[4]، و تنقسم المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية إلى:

-المخاطر الناشئة عن تأخر المدين، أو توقفه عن الدفع إما عمدا أو من غير عمد: فالحالة الأولى يمتنع فيها المدين أو يتأخر فيها عن تسديد ما عليه، مع قدرته على السداد، و تسمى هذه الحالة مماطلة الغني، و الفقهاء قد أجاز تعزير* المماطل، استنادا إلى قول رسول الله صلى الله عليه و سلم(لي الواجد ظلم يبيح عقوبته و عرضه) [5] ، إلا أن ملاحقة المماطل قانونيا، سعيا إلى التشهير به يعد أمرا مكلفا للبنك، خاصة و أنه في زمننا هذا قد صار المماطلون بأعداد كبيرة[6].

أما الحالة الثانية فهي التأخر أو التوقف عن السداد بسبب عدم سلامة المركز المالي للعميل، و الذي يدعى المدين المعسر

فهو الذي لا يستطيع سداد ما عليه من دين في الأجل المحدد بسبب الإفلاس، مما يؤدي إلى ضياع أموال البنك[7].

-المخاطر الناشئة عن سوء توجيه الائتمان لأوجه النشاط المناسبة: و هذا الشكل من المخاطر يوجد أكثر في البنوك التي تلتزم طبيعتها منح الائتمان الاستثماري، مما يعرض البنك إلى خطر ضياع أو انخفاض قيمة أو أرباح الاستثمار.

- المخاطر الناشئة عن صيغ التمويل المختلفة

- مخاطر التمويل بالمشاركة و المضاربة:و هي تلك المخاطر التي تتمثل في احتمال حدوث تلف أو ضياع للمال لا يد للشريك فيه، مما يضطر بالبنك إلى تحمل هذه الخسارة وحده طبقا لأحكام الشريعة(و هذا في حالة ما إذا كان البنك رب المال مشروع

- المضاربة: خاصة في حالة عدم إمكانية إثبات مسؤولية الشريك بالتعدي أو التقصير، أو مخالفة شروط العقد في استخدام الأموال.

- بالإضافة إلى خطر عدم تسليم الشريك أو المضارب لما في يده من أموال البنك عند انتهاء المضاربة أو المشاركة و إظهار

نتيجة الاستثمارات بما يخالف حقيقتها[8].

- مخاطر التمويل بالمرابحة:و تتمثل هذه المخاطر في احتمال تراجع العميل عن إتمام الصفقة، حتى بعد صدور الوعد منه و دفع العربون، و هناك أيضا خطر البيع بأقل من سعر السوق في حالة تأخر العميل على السداد[9].

- مخاطر التمويل بالسلم: هناك على الأقل نوعين من المخاطر في عقد السلم مصدرها الطرف الآخر، فالخطر الأول هو عدم الالتزام بمواصفات العقد عند تسليم المسلم فيه(خاصة إذا كان السلم في منتج زراعي). أما الخطر الثاني فيتمثل في تكاليف التخزين، و مخاطر تذبذبات الأسعار.

- مخاطر التمويل إستصناعا: و هذه الأخيرة تشبه مثيلتها في عقد السلم و المرابحة من حيث احتمال عدم الالتزام بالمواصفات المذكورة في العقد[10].

- مخاطر التمويل بالإجارة:و أكبر المخاطر الناشئة عن هذه الصيغة التمويلية تتمثل في المخاطر التسويقية فالبنك الإسلامي عند شرائه للأجهزة الموجهة للتأجير يجب أن يأخذ بعين الاعتبار احتياجات السوق و الطلب على هذه المعدات، لأن عدم طلب هذه السلعة من طرف العملاء يعرض البنك لمخاطر تجميد رأس المال.

كما قد يتعرض البنك جراء التمويل بهذه الصيغة إلى خطر عدم انتظام دفع الأجرة من طرف العميل المستأجر مما قد يخفض من إرادات البنك و قد يعرضه إلى أزمة سيولة، و تؤثر التغييرات التكنولوجية على الطلب على المعدات المعروضة للإجارة ، لذا يجب على البنك اقتنائها بعناية فائقة[11].

ب-خطر السيولة: وقد ينشأ هذا الخطر للأسباب التالية

- عندما يتعذر على البنك تحويل الأصول إلى نقدية بصورة سهلة و سريعة.

- إذا كان هناك اختلال في أحد جانبي الميزانية المالية للبنك من ناحية النقدية(السيولة)، فإذا كان هناك فائض في السيولة فإن هذا الفائض لا يجب أن يستمر لأن هذا يعني أن البنك لا يشغل السيولة بشكل الكلي الذي يولد أرباحا، و إذا كان هناك عجز في السيولة فإن هذا يعني أن على البنك البحث عن مصادر للتمويل و سد هذا العجز[12].

- عدم قدرة البنك على تسديد التزاماته قصيرة الأجل الذي يرجع إلى تقديم تمويلات طويلة الأجل تعتمد على ودائع قصيرة الأجل[13].

ج-خطر السوق: هو الخطر الذي ينشأ عن التغيرات في ظروف السوق نتيجة التغيرات في أسعار الصرف، و السلع، و الأسهم، مما يؤثر على القيمة الاقتصادية للموجودات المختلفة المعروضة للبيع و الشراء و الإجارة في صيغ السلم و المرابحة و الإستصناع و الإجارة، مما يعرض عوائد البنك إلى التقلب و عدم الاستقرار نتيجة الارتباط بأسعار هذه السلع في السوق، و ما يزيد هذه المخاطر تأثيرا على البنك الإسلامي عدم قدرتها على مراجعة أو تعديل أسعار العقود، فضلا عن عدم جواز المتاجرة بالعملات لأجل[14].

كما ينشأ عن خطر السوق عدة مخاطر فرعية أخرى تتمثل في:

-خطر الإزاحة التجارية أو ما يسمى بخطر هامش الربح: و ينشأ هذا الخطر بسبب تقلبات أسعار الفائدة في البنوك التقليدية، حيث يتعين على البنك الإسلامي أن يقدم هامش ربح على المشاريع التي يشارك فيها عملاؤه يعادل أو يفوق معدلات الفائدة على الودائع في البنوك التقليدية، و هذا تفاديا لانتقال عملائها للتعامل مع البنوك التقليدية طلبا للعائد الأكبر[15].

-مخاطر سعر الصرف:و ينشأ هذا الخطر في حالة إبرام البنك الإسلامي لعقود يتم تسويتها بالعملة الأجنبية.

د-مخاطر صكوك المقارضة: وصكوك المقارضة أصول تمثل حصة شائعة في المشروع الذي أصدرت لإنشائه أو تمويله و هي قابلة للتداول وفق الضوابط الشرعية، و يرتبط مستوى المخاطر فيها بمدى خبرة كفاءة البنك في هذا المجال[16].

2- المخاطر غير المالية التي يتعرض لها البنك الإسلامي

و هي تلك المخاطر التي لا تنشأ بسبب خسائر في العوائد المالية للعمليات المالية، إلا أنها تتسبب في خسائر مادية و معنوية.

أ-المخاطر التشغيلية:و هي التي تظهر بسبب الفشل في الرقابة الداخلية التي تشمل العمليات و الأشخاص و الأنظمة، ومخاطر السمعة، بالإضافة إلى مخاطر الاحتيال الخارجي و الداخلي (و يستثني منها البعض مخاطر السمعة).

ب-المخاطر السياسية: تؤثر الأحداث السياسية على العمل البنكي، و تتمثل في الاضطرابات السياسية، العولمة المقاطعة...

ج-المخاطر القانونية: و تنتج هذه المخاطر من أخطاء في نصوص العقود، أو من تأخر في اتخاذ الإجراءات القانونية أو من مخالفة بعض القوانين الدولية.

د-المخاطر التكنولوجية: وهو خطر الجرائم التكنولوجية هو الخطر الذي تواجهه البنوك عند قيامها بعملياتها البنكية عن طريق الانترنيت، أما في حالة عدم مواكبة آخر التقنيات المتوصل إليها في هذا المجال فإن البنك الإسلامي سيواجه خطر الفشل في المنافسة مع البنوك الأخرى الرائدة في هذا المجال.

هـ-المخاطر الشرعية: و يشير مفهوم المخاطر الشرعية إلى قيام العاملين في البنك الإسلامي بارتكاب مخالفات شرعية تجعل من المعاملات أو العقود غير مطابقة لقواعد الشريعة الإسلامية، و تؤدي لاحقا إلى تجنب الأرباح الناتجة عن العمليات التي وقعت فيها هذه المخالفات الشرعية[17].

II. مفهوم إدارة المخاطر

أولا: مفهوم إدارة المخاطر

1- التعريف الاقتصادي لإدارة المخاطر: يعرفها البعض بأنها مجموعة من النشاطات و العمليات المالية و التشغيلية التي تهدف إلى تعظيم قيمة البنك عن طريق استخدام مختلف الأساليب التي تمكن من ذلك[18]. وإدارة المخاطر ثقافة تنظيمية تهدف

إلى التمايز الإستراتيجي[19]. وتحقيق العائد الأمثل و تدنئة المخاطر[20]. فهي صمام الأمان الذي يواجه مختلف المخاطر التي تعترض أعمال البنك.

2ـ **مفهوم إدارة المخاطر في الفقه الإسلامي**: على الرغم من حداثة إدارة المخاطر كمفهوم و مجموعة من التقنيات الحديثة للتعامل مع مايخبؤه المستقبل من احتمالات، فإنه من الممارسات القديمة، و الآيات القرآنية ترسم لنا صورا متعددة من صور التعامل مع الخطر، و منها قصة نبي الله يوسف عليه السلام مع ملك مصر و السنوات العجاف، و التحوط ضد المجاعة المتوقعة نمط من أنماط إدارة المخاط[21]، فقد جاء في القرآن الكريم:قال الله سبحانه و تعالى ﴿ (45) يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنْبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ (46) قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ (47) ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تُحْصِنُونَ (48) ﴾ [يوسف:45-48]

و تستمد إدارة المخاطر مشروعيتها و مفهومها في الإسلام من مقصدين:

أ**ـالمقصد العام للشريعة الإسلامية**: و هو حفظ نظام الأمة و استدامة صلاحه بصلاح الإنسان، فالشريعة تدعو إلى جلب المصالح و درء المفاسد.

ب-مقصد حفظ المال في الشرع: و هو من المصالح الضرورية في الشرع الإسلامي، و لا يستقيم النظام باختلاله، و إدارة المخاطر تحقق هذه المقاصد لأنها تؤدي إلى التحوط ضد الخسائر و تؤدي إلى حفظ المال من المفاسد في ظل الالتزام بضوابط الشريعة الإسلامية[22].

ثانيا: أساليب إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

تنعكس الطبيعة الخاصة للبنوك الإسلامية في أساليبها لإدارة المخاطر، حيث تتنوع و تختلف هذه الأساليب حسب وضعية البنك بالنسبة للخطر.

1ـ **الطرق الوقائية لإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية**: قبل مواجهة الخطر تحتاط البنوك الإسلامية له بواسطة ما يلي:

أ**ـنظام فعال للمعلومات و تقييم و رصد وقياس المخاطر**: فالمعلومات المطلوبة عن المعاملات وعن السوق وأحوال الاقتصاد بشكل عام و تقييم العميل، هي الخطوة الأولى لاتخاذ القرار بتمويل العميل.

ب**ـدراسة الجدوى كمدخل للتحوط(الوقاية) من المخاطر المالية في المشاريع الممولة**: و هذه الدراسة تمثل مجموعة متكاملة من الدراسات المتخصصة لتحديد مدى صلاحية المشروع الاستثماري من مختلف الجوانب[23].

ج**ـتضمين العقود ببعض الشروط للوقاية من مخاطر مختلف التمويلات:والمثال الأول حول هذا النوع من الشروط**: تضمين العقود ببند الجزاء الذي أجازه الفقهاء في مختلف صيغ التمويل(الإجارة، السلم، الإستصناع) و هذا لتفادي الإخلال بالمواصفات النوعية المذكورة في العقد، و بند الجزاء هو شرط يتضمنه العقد يتم من خلاله الاتفاق على تطبيق إجراءات عقابية و ردعية في حالة الإخلال بما جاء فيه، و قد تتمثل هذه الإجراءات في إصلاح الضرر من طرف المتسبب فيه، أو التعويض المادي عن الضرر من طرف العميل لصالح البنك[24].

و لكن لايجوز تطبيق بند الجزاء في حالة التأخر في تسليم المسلم فيه في عقد السلم، لأنه عبارة عن دين و لايجوز اشتراط الزيادة في الديون عند التأخير[25]، و هذا يشمل جميع العقود التي يشترط فيها مدة للتسليم.

أما المثال الثاني هو شرط يتضمنه عقد المضاربة:

بعض العملاء يرفض المضاربة بسبب انخفاض قيمة الربح، حيث يرى العميل أن نصيب البنك سيكون كبيرا، وإذا كان البنك يرغب في مشاركة هؤلاء نظرا لأن استثماراتهم تحقق نسبة عالية من الأرباح، فمن أجل ترغيب العملاء أضيف للعقد ما يلي[26]:

[يجوز للطرف الأول-و باختياره فقط-أن يتنازل عن جزء من أرباحه لصالح الطرف الثاني كمكافأة له على حسن الأداء، و إنجازه للوعد، إذا حققت المضاربة للطرف الأول ما يزيد عن.....سنويا في حقه من الأرباح الزائدة عن ال...%سنويا للطرف الثاني، و ذلك كمكافأة له على حسن الأداء، وإنجازه للوعد، و تشجيعا له على الاستمرار في التعامل مع المصرف.]

د**ـتخصيص احتياطات لمواجهة خسائر الديون**: فالبنوك الإسلامية مجبرة على الاحتفاظ باحتياطات من السيولة تفوق تلك الموجودة بالبنوك التقليدية، نضرا لأن البنوك الإسلامية لا تملك فرصا كافية لإعادة التمويل.

هـ**الرقابة الشرعية السابقة للوقاية من المخاطر الشرعية**: حيث تقتضي الرقابة السابقة التي تقي من الوقوع في المحرمات و الشبهات دراسة وبحث المسائل التي تحال إلى هيئة الرقابة الشرعية قبل التنفيذ لإبداء الرأي الشرعي فيها وبيان مدى موافقتها لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

و**ـتنمية العنصر البشري**: يمكن الحد من المخاطر الشرعية الناتجة عن العنصر البشرى من خلال الاهتمام بالتدريب العلمي والعملي للعاملين بالبنوك الإسلامية، وخاصة في مجال الرقابة الشرعية.

2ـ **الطرق العلاجية لإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية**: لقد استحدثت البنوك عامة و البنوك الإسلامية بشكل خاص العديد من الأساليب للتعامل مع المخاطر المتنوعة نذكر منها ما يلي:

أ-تنويع و توزيع الاستثمارات الائتمانية على مختلف القطاعات، و المناطق الجغرافية، و العملاء.

ب-الحصول على الضمانات و منها رهن الموجودات (أعيان تقدم لضمان الالتزام الآجل)، و في السنة عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها: (أن النبي صلى الله عليه و سلم إشترى من يهودي طعاما إلى أجل و رهنه درعه)[27] (رواه البخاري).

كما يمكن الاستعانة بكفالة طرف ثالث[28] حيث يشترط عادة أن يكون حساب الكفلاء بالبنك نفسه.

ج-تغريم المدين المماطل بعقوبة مالية لا يستفيد منها البنك الإسلامي(نظرا لأن الزيادة في الدين حتى لو كانت غرامة مالية عن التأخير يعتبر ربا محرما)[29] ، أو حبسه، أو التشهير به ليتأثر بذلك مركزه المالي و المعنوي[30].

د-استخدام التأمين التكافلي كوسيلة لتحويل المخاطر إلى جهة قادرة على تحمل الخسارة[31].

ه-في حالة انخفاض العوائد على ودائع الاستثمار، يجب أن يتخلى المساهمون أو مالكو البنك الإسلامي عن بعض أرباح أسهمهم لصالح المودعين لتجنب سحب أموالهم في هذه الحالة[32].

و-وضع إجراءات جديدة لتعديل التمويل الحالي، و تجديده، و تمديده و إعادة التمويل.

ز-الاستفادة من العربون الذي يعتبر جزءا من الثمن المتفق عليه في العقد، و هو ضمان للجدية و الالتزام بما جاء فيه، و يدفع في حالة
تأكيد العقد و البدء في تنفيذه[33].

ح-**اللجوء إلى العقود الموازية**:تستخدم هذه العقود في عمليات التمويل من أجل التقليل من مخاطر الائتمان عند الدخول في عقود السلم، و الإستصناع.

-**الإستصناع الموازي**: و هو عقد يتيح أن يكون صانعا في العقد الأول، و مستصنعا في العقد الثاني، و يكون الثمن فيه مؤجلا فيتحقق التمويل للعميل الأول، و يتم تنفيذ العقد من العميل الثاني أي المقاول أو الصانع وبهذا ينقل البنك مخاطر التنفيذ إلى المقاول المنفذ .

- **السلم الموازي**: و صورته أن يبيع المصرف إلى طرف ثالث بضاعة من نفس الجنس و المواصفات مؤجلا و يستلم مقدما ، فإذا تسلم المصرف البضاعة سلمها إلى الطرف الثالث أداء لما في ذمته ، و يكون ربح المصرف الفرق بين الشراء و البيع[34].

ي-**التصكيك كوسيلة أخرى لإدارة مخاطر السيولة**: وهو قيام البنك بتحويل موجوداته غير السائلة إلى أوراق مالية(صكوك) يمكن تداولها حسب أحكام الشريعة، حيث تساعد هذه العملية في تحسين ربحية البنك و مركزه المالي[35].

ك-**إيرادات صناديق الاستثمار كحل لمعالجة تناقص مردودية الودائع**: تعد خدمات الاستشارات في مجال صناديق الاستثمار* مصدرا لتنمية إيراداتها خارج الودائع، خاصة و أن العملاء يثقون بالبنوك الإسلامية في هذا المجال.

ل-**برامج النجدة**:إن وضع خطط تطبق قي وقت الطوارئ، و في حالات التعطل، أو العطب(في المعدات و الأجهزة الإلكترونية) أمر ضروري لمعالجة مخاطر العمليات[36].

م-**الرقابة المتزامنة لمعالجة المخاطر الشرعية**: وتتمثل في قيام إدارة الرقابة الشرعية الداخلية بالمصرف بالتأكد من أن جميع العمليات بالبنك تتم وفق الضوابط الشرعية والقرارات المعتمدة من هيئة الرقابة الشرعية[37].

3- إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية في ظل معايير بازل

لقد اهتمت لجنة بازل بتحديد المعايير التي تحول دون وقوع البنوك في خطر الإفلاس أو عدم القدرة على إرجاع أموال المودعين فقد ركزت كل من اتفاقيات لجنة بازل(1)، بازل(2)، بازل(3)على جانب من الجوانب التي تؤثر على استقرار القطاع البنكي.

و في نفس السياق قامت بعض الهيآت الدولية المشرفة، و المراقبة، و المنسقة بين أعمال البنوك الإسلامية، بمحاولات لوضع صيغ لتطبيق اتفاقيات بازل، و من بين هذه المحاولات اقتراح مجلس الخدمات المالية الإسلامية الذي يهدف إلى وضع المعايير الدولية للوكالات التنظيمية و الإشرافية، والتي لها مصلحة في ضمان موثوقية و استقرار صناعة الخدمات المالية الإسلامية، كما يسعى إلى توحيد المنهج في تحديد المخاطر الكامنة في المنتجات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، و تعيين أوزان الأخطار التي تلبي المعايير التحوطية المقبولة دوليا، وقد أصدر مجلس الخدمات المالية الإسلامية في 2005 معيار كفاية رأس المال للمؤسسات (عدا مؤسسات التأمين) التي تقدم خدمات مالية إسلامية يأخذ بعين الاعتبار خصوصية أصحاب حسابات الاستثمار اللذين يشتركون في جزء من المخاطر مع المساهمين على النحو التالي[38]:

نسبة كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية =نسبة إجمالي رأس المال(حقوق المساهمين+احتياطي معدل الأرباح+ احتياطي مخاطر الاستثمار) إلى إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الممولة من حسابات الاستثمار المشترك(مخاطر الائتمان + مخاطر السوق)

كما أدت النقائص المسجلة في اتفاقية بازل(2) إلى إضافة معايير بازل(3) التي تم المصادقة عليها سنة2010، حيث تلزم قواعد اتفاقية بازل(3) البنوك بالتحصين جيدا ضد الأزمات المالية في المستقبل، و التغلب بمفردها على الاضطرابات المالية التي من الممكن أن تتعرض لها من دون تدخل البنك المركزي أو الحكومة قدر الإمكان، و إلى تعزيز جودة رأس المال، حتى يتسنى له تحمل الخسائر خلال فترات التقلبات الاقتصادية الدورية[39].

ووفق بازل (3) يصبح الحد الأدنى لنسبة كفاية رأس المال بالإضافة إلى رأس المال لغايات التحوط10.5%، كما بلورت اللجنة معيار عالمي للسيولة، الأولى هي نسبة تغطية السيولة LCR في الأجل القصير والتي تتطلب من البنوك الاحتفاظ بأصول ذات درجة سيولة عالية لتغطية التدفق النقدي لديها حتى 30 يوماً، أما النسبة الثانية NSFR فهي لقياس السيولة المتوسطة والطويلة الأمد، والهدف منها أن يتوفر للبنوك مصادر تمويل مستقرة لأنشطتها .

إلا أن البعض الآخر يرى بأن التغييرات الجديدة لم تراعي الطبيعة الخاصة للبنوك الإسلامية، فبالنسبة لنسبة

تغطية السيولة LCR والمخصصة للمدى القصير، فالبنوك الإسلامية تفتقد إلى أدوات مالية قصيرة الأجل تتوافق مع الشريعة الإسلامية للوفاء بهذه النسبة، أما بالنسبة لنسبة صافي التمويل المستقر NSFR والمخصصة للمدى المتوسط والطويل فلا تتوفر البنوك الإسلامية على مطلوبات طويلة الأجل يمكن سحبها في الأجل القصير[40].

III.تقنيات إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

إن بنك البركة الجزائري كغيره من البنوك و المؤسسات المالية مطالب بوضع، دوريا، سياسات و إجراءات متعلقة بإدارة مختلف أنواع المخاطر.

أولا: كيفية إدارة المخاطر الائتمانية ببنك البركة الجزائري.

تنشأ المخاطر الائتمانية لدى بنك البركة عند وجود احتمال عدم قدرة عملائه على تسديد التزاماتهم تجاهه.

1ـ نموذج التنقيط الداخلي للبنك

و يهدف المشروع بشكل رئيسي إلى إنشاء و تصميم وظيفة إدارة مخاطر حديثة تستنبط نشاطها من أفضل التطبيقات في الصناعة المصرفية، وتقييم أحسن لمخاطر الائتمان من خلال استخدام معايير كمية و نوعية، بالإضافة إلى تحضير لاعتماد توصيات لجنة بازل و المبادئ التوجيهية لمجموعة البركة المصرفية.

كما أن مرحلة وضع نظام التنقيط للمؤسسات تتطلب إنشاء قاعدة معلومات من شأنها أن تحسن من صحة النظام و توفر الوسائل اللازمة لإعداد التقارير و مراقبة مخاطر الائتمان.

أ.العناصر المقترحة لتقييم الشركات

من أجل توسيع قاعدة المعلومات في البنك، الشركات الخاضعة للتنقيط هي تلك التي لديها التزامات في البنك تجاوزت30.000.000.00 دج.

إن النموذج الداخلي للبنك يكون على أساس المعايير الكمية و النوعية، و على هذا الأساس فإن بطاقة التنقيط المصممة تنقسم إلى:

بـبطاقة المعايير النوعية: التي تتضمن 7 معايير تنقسم بدورها إلى معايير فرعية، مجموع هذه المعايير يصل إلى 600 نقطة من أصل 1000 نقطة، أي ما يعادل نسبة 60% من النقطة الكلية.هذه البطاقة صممت على أساس البيانات القانونية، الاقتصادية و الاجتماعية الخاصة بالمؤسسة، و قطاع النشاط.

جـبطاقة المعايير الكمية(المالية): تشمل 18 نسبة مالية، تعد الأكثر تعبيرا على حالة المالية للمؤسسة، مجموع هذه المعايير يصل إلى 400 نقطة كيفية من أصل 1000 نقطة، أي ما يعادل نسبة 40 بالمائة من النقطة الكلية.

-أعدت هذه البطاقة على أساس المعلومات الواردة في القوائم المالية المعلنة إلى إدارة الضرائب، و المصادق عليها من قبل مدقق حسابات خارجي.

ـتنقيط المعايير الكمية: وهي النقطة المالية تسمح بدعم الجزء النوعي و إعطاء حوصلة عن الصحة المالية للمؤسسة من خلال النسب المالية الأكثر تعبيرا، حساب النسب يكون من خلال الميزانية المالية بعد إعادة ترتيب لحساب القوائم المالية(الأصول حسب درجة السيولة و الخصوم حسب درجة الالتزام و حذف القيم التي ليس لها قيمة حقيقية) و تتمثل المعايير الكمية في: نسب الهيكلة ونسب السيولة، نسب النشاط ونسب الربحية. بعد أن يحسب وينقط كل معيار كمي، مجموع النقاط يمثل"النقطة المالية".

دـبطاقة التنقيط الكلي: باعتبار هذه النقطة يتم تعيين فئة خطر كل شركة.

النتيجة النهائية=(**التصنيف الكمي**+ **التصنيف النوعي**)/10

و بعد الانتهاء من إجراء عملية التنقيط الداخلي لطلب العميل يقدم البنك تقريرا عن تنقيط طلب هذا العميل.

2ـ **الرهن** : يقصد به أي اتفاق توضع بموجبه أية موجودات ذات قيمة كضمان لأي تمويل في الذمة، ويجوز التصرف في الضمان في أية حالة من حالات الإخلال بالاتفاق مع احترام الضوابط الشرعية في هذا المجال .

3ـ **التكافل** (**التأمين الجماعي**): وفي برنامج التكافل تدفع مجموعة من المشتركين مبالغ متفق عليها في صندوق جماعي يتم استثماره لصالحهم، ولدى وقوع أي حادث مؤمن عليه يمنح المشتركون تعويضاً متفقاً عليه إلى المشترك المتقدم بمطالبة التعويض.

ثانيا: أساليب إدارة مخاطر السيولة من طرف بنك البركة الجزائري

وفيما يلي عرض لهذه الأساليب المنتهجة من طرف بنك البركة:

1ـ تخصيص مؤونات لمواجهة مخاطر عدم السداد(الديون المتعثرة)

أ.تصنيف مختلف أنواع الديون

مطابقة مع التشريع المحلي، يمكن ملاحظة أنواع الديون التالية :

ـ ديون جارية

وهي الديون التي يبدو تحصيلها الكلي في الآجال المحددة مضمونا.

ـ ديون متعثرة

نظاميا تنقسم هذه الديون إلى ثلاثة أصناف، هي كالتالي :

ـ الصنف الأول : ديون دون المستوى

هي ديون متعثرة منذ أكثر من 03 أشهر و أقل من 06 أشهر. هذه الديون تستوجب تكوين مؤونة تقدر ب 30% من صافي الدين (صافي من الضمانات المالية).

ـ الصنف الثاني: ديون مشكوك تحصيلها

هي ديون متعثرة منذ أكثر من 06 أشهر و أقل من 12 شهر. هذه الديون تستوجب تكوين مؤونة تقدر ب 50% من صافي الدين (صافي من الضمانات المالية).

ـ الصنف الثالث: ديون ميئوس من تحصيلها

هي ديون متعثرة منذ أكثر من 12 شهر فما فوق. هذه الديون تستوجب تكوين مؤونة تقدر ب 100% من صافي الدين (صافي من الضمانات المالية).

التجديد أو إعادة الهيكلة للديون المتعثرة لا يغير من تصنيفها إلا في حالة تسديد الهوامش المتعثرة و/أو إذا كان التطهير المالي للمدين المتعثر مضمون. في هذه الحالات تصبح الديون المتعثرة، ديونا جارية.

بـ تحليل الديون

إن بنك البركة الجزائر يعتمد طرقا متناسقة في تقييم المخاطر للحصول على أحكام متماثلة على جميع الديون و العمليات خارجة عن الميزانية للعملاء، أو مجموعات العملاء، و يستوجب على البنك كذلك و على أساس هذا التصنيف للديون، الانشغال على وجه الخصوص بالديون التي تمثل نسبة كبيرة من حقوق الملكية الصافية أو مجموع التزاماتها أو تلك التي تحظى بمتابعة خاصة، و من خلال الجدول التالي يتم توضيح نسبة تغطية التعثرات بالمؤونات:

جدول رقم 01: نسبة التعثرات حسب نوع التمويل من مجموع التعثرات

التاريخ	ديسمبر/2012	ديسمبر/2013	جوان/2014
المرابحة/المساومة	% 71,84	%62,16	%52,08
المشاركة	%0,21	%0,24	%0,13
الاستصناع	%1,52	%4,53	%2,15
السلم	%5,16	%5,00	%6,56
الايجارة	%3,04	%2,95	%4,45
الإجارة المنتهية بتمليك	%11,12	%17,51	%26,34
أخرى	%6,88	%7,62	%8,26

المصدر: بنك البركة الجزائري

-تتصدر تعثرات المرابحة و المساومة مجموع التعثرات و التي تفوق 50% وهذا يعود أساسا إلى الحجم المعتبر للتمويلات الممنوحة في إطار هذين التمويلين ، وتأتي الإجارة المنتهية بالتمليك في المرتبة الثانية بحيث نلاحظ تزايدا في نسبة تعثراتها و هذا يعود إلى ارتفاع حجم التمويلات الممنوحة في هذا إطار هذا منتج.

2ـ العمل وفق توصيات بازل فيما يخص نسب السيولة المحتفظ بها في الآجال القصيرة و الطويلة

طبقا لتنظيم بنك الجزائر و تبعا لتوصيات مجموعة البركة المصرفية، يتم تطبيق نسبتين لمراقبة السيولة في بنك البركة الجزائري هما:

أ-معيار السيولة في الأجل القصير Liquidity Coverage Ration (LCR):نسبة تغطية السيولة في الأجل القصير ويهدف إلى جعل البنك يلبي احتياجاته ذاتيا في حال طرأت أزمة.

بـ-معيار السيولة في الأجل الطويل Net Stable Funding Ration (NSFR): و يهدف إلى أن يتوفر للبنك مصادر تمويل مستقرة لأنشطته.

ففي 2015/8/31 وصلت نسبة تغطية السيولة في الأجل القصير(LCR) 232.10% أما في ما يخص نسبة صافي التمويل المستقرة(NSFR) و التي تخص السيولة في الأجل الطويل فقد وصلت إلى102.18 %في نفس التاريخ.

3ـ اختبار الإجهاد كتقنية من تقنيات مواجهة مخاطر السيولة

في إطار مساعي بنك البركة الجزائري إلى تبني أحدث التقنيات المستعملة في إدارة المخاطر بأنواعها، يعتبر اختبار الإجهاد أو اختبار الضغط من بين هذه التقنيات المتبعة لإدارة مخاطر السيولة و الائتمان، و هي الاختبارات التي يتم تطبيقها على بعض البيانات المالية للبنوك بهدف قياس الآثار الناجمة عن التغيرات الاستثنائية في الظروف الاقتصادية والمعقولة أو الممكنة الحدوث على الملاءة المالية للبنوك وذلك في ظل افتراض سيناريوهات لحدوث مخاطر متنوعة، الأمر الذي يساعد الإدارات المصرفية على اتخاذ إجراءات استباقية لمواجهة النتائج السلبية المحتملة الحدوث[41].

و من خلال النتائج التي يتحصل عليها البنك بعد تعريض البيانات المالية السابقة للإجهاد، يحدد البنك الإستراتيجيات و الوسائل و الأساليب التي يجب أن يتبناها لمواجهة الخسائر الناتجة عن المخاطر التي قد تحدث و تدنئتها إلى أدنى حد ممكن.

ثالثا: التقنيات المتبعة في إدارة المخاطر التشغيلية في البنك

وتمثل المخاطر التشغيلية بالنسبة لبنك البركة في خطر الخسائر المباشرة والغير مباشرة الناتجة عن نقص أو فشل في الإجراءات الداخلية الموظفين، الأنظمة الداخلية أو إلى أحداث

خارجية، كما يشمل هذا التعريف المخاطر القانونية و مخاطر الشريعة ويستثنى مخاطر السمعة.

1ـ **تحديد وقياس المخاطر التشغيلية** :من خلال هذه الخطوة يتم تحديد تحمل المخاطر، وهو مستوى المخاطر المقبولة من قبل البنك، كما يتم تعريف تحمل المخاطر التشغيلية من حيث تأثيرها (خسارة مباشرة أو غير مباشرة)، وتكرار حدوثها. ويتم إدراج جميع المخاطر التشغيلية ضمن خارطة (رسم بياني)يوضح كيفية وضع أولوية المخاطر في إطار مجموعة من عمليات تقييم أثر المخاطر وتكرار حدوثها.

2ـ **التقييم الذاتي للرقابة والمخاطر**: يتمركز إطار إدارة المخاطر التشغيلية على ممارسة التقييم والرقابة الشاملة والمفصلة، كما تتمثل أهدافه في تقييم سيرورة كل عملية على مستوى البنك، ومن أجل تحديد مجمل المخاطر التشغيلية بما في ذلك المخاطر المتبقية الناتجة عن النشاطات ووضع إستراتيجيات للقضاء، التخفيف، تحويل أو تسيير هذه المخاطر.

تقوم ممارسة التقييم الذاتي (RCSA) بتصنيف المخاطر التشغيلية بالترتيب وإسناد المهام للقيام بإدارتها وهذا اعتمادا على تقييم احتمال وقوعها بالإضافة إلى تأثيرها.

3ـ **عملية تحديد المخاطر والمراقبة**: وتهدف هذه العملية إلى تحديد شامل لمجمل المخاطر التشغيلية وتقييم المخاطر المتبقية وكذلك مدى خطورة تأثيرها على البنك.

4ـ **تقييم المخاطر التشغيلية** : يتبن من خلال هذه المرحلة أن جميع الأنشطة معرضة لمخاطر كامنة، والتي يمكن تعريفها بأنها التعرض الحالي للخطر قبل أن يتم وضع ضوابط للحد من هذه المخاطر. بشكل عام، هذا النوع من المخاطر لا يمكن القضاء عليه ولكن يمكن تخفيفه.

5ـ **تصميم خريطة المخاطر**: يرتكز هذا التصميم على تحاليل عمليات النشاطات، وذلك بهدف الحصول على تقاطع نموذجي بين احتمال حدوث المخاطر و الخسائر الناجمة عنها.

6ـ **جمع بيانات الخسائر**: من خلال هذه المرحلة يقوم الموظفون بملأ استمارات موحدة تمكن من شرح المخاطر التشغلية التي تحصل في البنك ومن ثم يتم إدخالها في قاعدة البيانات، تمكن هذه البيانات من اكتساب رؤيا موضوعية، مرقمة للمخاطر على شرط أن تكون قد كوَّنت بطريقة موثوقة وواقعية.

7ـ **تخصيص الموارد المالية وكيفية حساب المستحقات المالية للمخاطر التشغيلية**: تماشيا مع توجيهات مجموعة البركة، اعتمد البنك منهج المؤشر الأساسي (BIA) الذي جاء ضمن توصيات لجنة بازل2 ضمن هذا المنهاج، يتعين على البنك الاحتفاظ برأس مال المخاطر التشغيلية يناهز 15% من معدل الناتج الإجمالي خلال الثلاث سنوات الماضية، كما ينبغي استبعاد السنة التي حقق فيها ناتج إجمالي سنوي سلبي أو مساوٍ للصفر من البسط والمقام عند القيام بحساب المعدّل.

رابعا: مواجهة مخاطر السمعة في بنك البركة الجزائري

إن مخاطر السمعة في أي بنك إسلامي لها علاقة وطيدة بمستوى الثقة التي يضعها العملاء فيه، و التي تنبع من الالتزام بضوابط الشريعة الإسلامية في مختلف تعاملاته، ومن هذا المنطلق يعتمد بنك البركة الجزائري على هيئة الرقابة الشرعية التي تضم ثلة من العلماء والفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات المالية والمصرفية ممن يحرصون على وضع الضوابط والمعايير الشرعية المستقاة من الأحكام الفقهية للمذاهب المعتبرة وبيان الحكم الشرعي في المسائل المستجدة والنوازل العارضة بالاستناد إلى الأدلة الراجحة، ولا يعقل أن يتفق ويتواطأ كل هؤلاء العلماء ممن لا يشك في علمهم و ورعهم لاستحلال ما حرم الله وتضليل المسلمين وإقحامهم في الربا[42].

خاتمة

إدارة المخاطر في البنك الإسلامي هي نظام متكامل و متفتح يهدف إلى تصميم الانسجام بين تعظيم العائد و تدنئة المخاطرة في ظل الإنظباط بأحكام الشريعة الإسلامية، و تطبيق القوانين و اللوائح التي تقرها اللجان و المؤسسات الدولية في بنود اتفاقياتها طلبا للانسجام و ركوب موجة المنافسة في السوق المصرفية العالمية، كما أن إدارة المخاطر مفهوم متجذر في الاقتصاد الإسلامي، فهي تستمد مشروعيتها من مقاصد الشريعة لأنها تسهم في استقرار النظام العام للأمة و الحفاظ على المال.

تستفيد البنوك الإسلامية من الأدوات المتاحة أمامها لإدارة مخاطرها إلا أنها لا تزال تعاني من قلة القوانين التي تلائم طبيعة عملها، كما أنها تحتاج إلى المزيد من الأبحاث في مجال المعاملات المالية الإسلامية لتطوير تقنياتها في إدارة .

أسس بنك البركة إدارة المخاطر الخاصة به، وجعلها هيئة قائمة بذاتها في شكل مديرية مثل بقية المديريات الرئيسية المشكلة للبنك، وتهدف إدارة المخاطر بالبنك إلى إبقاء مستوى المخاطر عند الحدود الدنيا لها أو تحويلها و لتحقيق هذا الهدف يستخدم مجموعة من الأساليب و الإجراءات عملا في ذلك بتوصيات مجموعة البركة المصرفية و بنك الجزائر و المطابقة لأحدث المعايير التي أقرتها لجنة بازل، غير أنه يركز في التمويلات التي يمنحها على الصيغ الأكثر ربحا و أمانا و التي تعتبر نوعا من التجارة في حين يتجنب التعامل بصيغ المشاركة و المضاربة لأن مخاطرها و تكاليفها تطغى على عوائدها.

الهوامش

1-حمزة عبد الكريم محمد حماد، مخاطر الاستثمار في البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر و التوزيع، الأردن، 2008، ص:30.

2- شقيري نوري موسى، إدارة المخاطر، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، الأردن، 2012، ص:25.

3-أحمد بن عبد العزيز الشتري، إدارة مخاطر السيولة في المصارف الإسلامية، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الثاني للمالية و المصرفية الإسلامية، بعنوان: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، الجامعة الأردنية، 28-30 جويلية 2010، ص 03.

4- خديجة خالدي، إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

http//conference.qfis.edu.qa

أطلع عليه بتاريخ:2016/3/23.

* -التعزيز للمدين يكون عن طريق التشهير به، و بسمعته حتى يشتهر بين البنوك بالتهاون عن السداد ديونه رغم قدرته على سدادها.

5- ابن ماجه، محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه، حديث رقم(2427)، كتاب أبواب الصدقات، باب:الحبس في الدين و الملازمة، دار الرسالة العالمية، بيروت، 2009، تحقيق شعيب الأرنؤوط و آخرون، و هو حديث حسن.

6- خديجة خالدي، نفس المرجع السابق.

7- عادل عبد الفضيل عيد، الائتمان و المداينات في البنوك الإسلامية، دار الفكر الجامعي للنشر و التوزيع، مصر، 2007، ص:154.

8- المرجع سابق، ص:100.

9- ملخص محاضرات الأستاذ محمد سهيل الدروبي ، (منتديات بوابة العرب) http://vb.arabsgate.com/showthread.php، أطلع عليه بتاريخ:2016/4/6.

10- الأخضر لقيطي، إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية، أسس و قواعد النظرية المالية الإسلامية، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الأول للمالية و المصرفية الإسلامية ، الجامعة الأردنية، http//iefpedia.com/aroh/37468/ أطلع عليه بتاريخ: 2015/10/19.

11- مفتاح صالح ، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الأول حول الأزمة المالية الاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة سطيف، 21-20ماي2009.

12- Hennie van greaning, Risk analysis for Islamic banks, the world bank,Washington.d.c,2008,p:150.

13- Madouche yacine, la problématique d 'évaluation du risque de crédit des PME par la banque en Algérie, mémoire en vu de l'o - tention du diplôme de magister en science économiques, option management des entreprises, tizi-ouzou, faculté des sciences de gestion, département des science économiques,2009, p : 35.

14- زيد الكيلاني، مخاطر السيولة النقدية في المصارف الإسلامية، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الثاني للمالية و المصرفية الإسلامية، كلية الشريعة، جامعة الأردن، 29-30 جويلية 2015 ، ص:8.

15- بن الناصر فاطمة، تسيير مخاطر صيغ التمويل بالمصارف الإسلامي، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2009، ص:95.

16- حربي محمد عريقات ، إدارة المصارف الإسلامية، دار وائل للنشر و التوزيع ، الأردن ، 2010، ص:321.

17- أحمد شوقي سليمان، http://kenaohline.com/ahmedoshawky/ أطلع عليه بتاريخ17/3/2016.

18- Georges dionne, gestion des risque :histoire définition et cr - tique interuniversitaire de recherche sur les réseaux d'entreprise, cirrel , 2013,p :8.

19- ANOUR Hassoune,la gestion des risque dans les banques isl - miques moody's investors service, paris, novembre2008, p :2.

20- صادق راشد الشمري، إستراتيجية إدارة المخاطر المصرفية و أثرها في الأداء المالي للمصارف التجارية، دار اليازوري للنشر و التوزيع، الأردن، 2013، ص:44.

21- سلمان زيدان، إدارة الخطر و التأمين، دار المناهج للنشر و التوزيع، الأردن، 2015، ص:35.

22- عبد الكريم قندوز، إدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية من الحلول الجزئية إلى التأصيل، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع و المأمول، دبي، 31ماي3-جوان 2009، ص- ص: 20-21.

23- إبراهيم الغالي، أبعاد القرار التمويلي و الاستثماري، دار النفائس للنشر و التوزيع، الأردن، 2012، ص:122.

24- محمد يوسف أبو جزر، الجزاءات و الضمانات في عقد التوريد في الفقه الإسلامي، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه المقارن، كلية الشريعة و القانون، الجامعة الإسلامية، غزة، 2011، ص: 38.

25- حربي محمد عريقات، مرجع سابق، ص:328.

26-حربي محمد عريقات، مرجع سابق، ص:324.

27-الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري(بحاسبة الإمام السندي)، كتاب البيوع، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998، ص:13.

28- حربي محمد عريقات، مرجع سابق، ص:312.

29- محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية، دار المسيرة للنشر و التوزيع ، الأردن، 2008، ص:443.

30- إبراهيم الغالي، البنوك الإسلامية بين الضوابط الشرعية و المتطلبات الواقعية في مواجهة الأزمة المالية الحديثة، مجلة أبحاث إدارية و اقتصادية، جامعة بسكرة كلية العلوم الاقتصادية التجارية علوم التسيير، العدد 8، ديسمبر 2010، ص:114.

31- هاجر زرارقي ، مرجع سابق، ص:147.

32 -حربي محمد عريقات، مرجع سابق، ص:320.

33-خضراوي نعيمة، إدارة المخاطر البنكية (دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة بسكرة، 2009، ص:77.

34 -فضل عبد الكريم، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية ، - FR.SL de hare .net/fatehfateh/ ss-33163796 أطلع عليه بتاريخ:2015/11/2.

35 -حكيم براضية، التصكيك و دوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الشلف، 2011، ص ص: 82-83.

* -صناديق الاستثمار: من خلالها يتم استثمار أموال المدخرين الصغار في السوق المالي.

36 -خضراوي نعيمة، مرجع سابق، ص: 111.

37- أحمد شوقي سليمان، مرجع سابق، بدون صفحة.

38 -طهراوي أسماء، إدارة المخاطر في الصيرفة الإسلامية في ظل معايير بازل، مجلة المعهد الإسلامي للبحوث وتدريب، المجلد19، العدد1، جدة، 2013، ص76.

39- نادية بلورغي، واقع وآفاق تطبيق البنوك الإسلامية لمقررات بازل (3) مصرف الراجحي الإسلامي نموذجا، مجلة الاقتصاد العالمي، العدد2016 .gim kantaji.com ، أطلع عليه بتارخ2016/3/8.

40 -المرجع السابق، بدون صفحة.

41 -محمد عبد الحميد عبد الحي، ، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية(دراسة مقارنة)، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في العلوم المالية والمصرفية، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، 2010، ص92.

42 -حيدر ناصر، الرد الصريح على ما يثار حول البنوك الإسلامية من قدح وتجريح، مقال نشره مدير الشؤون القانونية لبنك البركة الجزائري على الموقع http://albaraka-bank.com أطلع عليه يوم 2016/7/30.